

الأمم المتحدة



## الجمعية العامة

الدورة الحادية والخمسون  
الوثائق الرسمية

اللجنة الخامسة  
الجلسة ٥٢  
المعقدة يوم الاثنين  
١٧ آذار/مارس ١٩٩٧  
الساعة ١٥:٠٠  
نيويورك

### محضر موجز للجلسة ٥٢

(زمبابوي)

السيد سينغوفي

الرئيس:

رئيس اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية: السيد مسيلي

### المحتويات

البند ١٤١ من جدول الأعمال: تقرير الأمين العام عن أنشطة مكتب خدمات المراقبة الداخلية (تابع)

البند ١١٢ من جدول الأعمال: استعراض كفاءة الأداء الإداري والمالي للأمم المتحدة (تابع)

./. ..

Distr.GENERAL  
A/C.5/51/SR.52  
15 September 1997  
ARABIC  
ORIGINAL: ENGLISH

هذا المحضر قابل للتصوير. ويجب إدراج التصويبات  
في نسخة من المحضر وإرسالها مذيلة بتوقيع أحد أعضاء  
الوفد المعنى في غضون أسبوع واحد من تاريخ نشره إلى:  
Chief of the Official Records Editing Section, room DC2 - 794,  
.2 United Nations Plaza  
وستصدر التصويبات بعد انتهاء الدورة في ملزمة  
مستقلة لكل لجنة من اللجان على حدة.

افتتحت الجلسة في الساعة ١٥/١٠

البند ١٤١ من جدول الأعمال: تقرير الأمين العام عن أنشطة مكتب خدمات المراقبة الداخلية (تابع)  
A/51/802، و A/51/804، و A/51/805، و A/51/432، و A/51/530، و A/51/1005، و Corr.1، و A/51/945  
و A/51/810، و A/51/804

١ - السيد باشكي (وكيل الأمين العام لخدمات المراقبة الواردة في الوثائق A/51/801، و 802، و 804، و 805، وقال إن تقرير الأمين العام بشأن تحسين آليات المراقبة الداخلية في الصناديق والبرامج التنفيذية (A/51/801) يقدم استجابة لقرار الجمعية العامة ٢١٨/٤٨ باء. وقال إنه يود أن يؤكد أن التقرير هو تقرير الأمين العام وإن كان قد أعده مكتب خدمات المراقبة الداخلية. وفضلاً عن ذلك، فقد تأخر إعداد التقرير بسبب الحاجة إلى إجراء مشاورات مع الهيئات التنفيذية للصناديق والبرامج.

٢ - وقد اشرك المكتب، منذ البداية، الصناديق والبرامج في كل الخطوات الرئيسية لعملية الصياغة. وتم جمع بيانات عن آليات المراقبة القائمة من المنبع مباشرة وتم التحقق منها مع الكيانات المعنية. وفي كانون الثاني/يناير ١٩٩٦، بعث الأمين العام مشروع التقرير إلى الرؤساء التنفيذيين للصناديق والبرامج وطلب منهم أن يتشاروا مع مجالس إداراتهم حسب الإقتضاء. وتلقى المكتب ردوداً من جميع المديرين التنفيذيين تنقل آرائهم وآراء مجالس إداراتهم. وأكدت المعلومات المرتدة نهج مشروع التقرير ووصياته من الناحية الأساسية. وترد في المرفق الرابع للتقرير تفاصيل عن عملية المشاورات.

٣ - ويكشف التقرير عن وجود درجات متفاوتة من المراقبة الداخلية في كل من الوكالات، وأن هناك عدداً من الثغرات يلزم معالجتها. وتمثل إحدى هذه الثغرات في عدم وجود وظيفة حقيقة للتحقيقات في معظم الصناديق والبرامج. ويدعو التقرير إلى تعزيز وظائف وإجراءات المراقبة القائمة ضمن الوكالات والارتقاء بها إلى المستوى الذي قررته الجمعية العامة بموجب قرارها ٢١٨/٤٨ دال، وأنه يتعمّن على الوكالات أن تعالج الثغرات من خلال إنشاء وظيفة للمراقبة أو بمساعدة من المكتب، وفي هذه الحالة لابد من إيجاد آلية لتمويل عبء العمل الإضافي. وأوصى التقرير باتباع نهج ثلاثي الشعب. أولاً، ينبغي إقامة خطوط أفقية فعالة للاتصال بين وظائف المراقبة الداخلية القائمة في كل وكالة وينبغي تحديد خطوط رأسية لرفع التقارير إلى مستوى الإدارة التنفيذية واختصارها بشكل واضح. ثانياً، ينبغي لوحدات المراقبة الداخلية القائمة فضلاً عن إدارة الصناديق والبرامج، أن تولي قدرًا أكبر من الاهتمام للمتابعة الفورية وتنبيه التوصيات في التوقيت المناسب. ثالثاً، ينبغي إنشاء خط مباشر لرفع التقارير بين وحدات المراقبة الداخلية ومجالس الإدارة المعنية، وذلك من خلال الرئيس التنفيذي. ويقترح التقرير أن يقوم المكتب، في إطار تقريره السنوي، بتزويد الجمعية العامة بمعلومات عن وضع المراقبة في الصناديق والبرامج التنفيذية.

٤ - وقال إن هذا النهج يتبع بشكل وثيق المخطط الوارد في قرار الجمعية العامة ٢١٨/٤٨ باء، ولم يتم إضافة أي عناصر جديدة، وتم حذف بعض العناصر التي إرتؤى أنها غير ضرورية في إطار الصناديق ./. .

والبرامج. وكان الهدف النهائي هو وضع إطار مشترك لوظائف المراقبة في الأمم المتحدة. وأعرب عن اعتقاده بأن ذلك النهج، عندما تعمده الجمعية العامة، سوف يطمئن الدول الأعضاء على أن الموارد التي قدمتها للصناديق والبرامج تستخدم بكفاءة، وأن النواتج يتم إنجازها على نحو من شأنه تعظيم الموارد المتوفرة. وسوف تكون آلية المراقبة الداخلية، بعد تعزيزها، أداة أفضل للإدارة أيضاً في الإضطلاع بمسؤوليات المراقبة الداخلية.

٥ - وقال إن استعراض ممارسات الاستعانتة بمصادر خارجية في الأمم المتحدة (A/51/804، المرفق) قد أجرى بناءً على طلب الجمعية العامة في القرار ٢١٤/٥٠. وشمل الاستعراض عمليات في المقر وفي المكاتب الميدانية فضلاً عن بعثات مختارة لحفظ السلام. وقام المكتب بمراجعة مباشرة للحسابات بالنسبة لأكثر من ٢٥ عقداً واتفاقاً تربو قيمتها على ١٠٠ مليون دولار. ويعتقد المكتب أن الاستعانتة بمصادر خارجية، إذا ما أديرت على الوجه الصحيح، يمكن أن تكون وسيلة ناجحة لتحقيق الكفاءة والفعالية وتحفيض التكاليف، بالإضافة إلى توفير الخبرة الفنية التي تتطلبه الأمم المتحدة لتكميلة خبرات موظفيها. كما يمكن أن يؤدي ذلك إلى إتاحة الفرصة لمديري البرامج للتتركيز على الأنشطة الموضوعية والاضطلاع بالمهام الأساسية للمنظمة على نحو أفضل. ويلقي الموجز الوارد في بداية التقرير الضوء على النتائج والتوصيات الرئيسية، وهي أن ثمة حاجة إلى وضع مبادئ توجيهية للسياسة العامة على نطاق المنظمة من أجل الإدارة الفعالة للاستعانتة بمصادر خارجية؛ وأن عدداً قليلاً من مديري البرامج كان قادراً على تحديد ما تحقق من أهداف؛ وأن نجاح الاستعانتة بمصادر خارجية لأداء الخدمات يتوقف على الكفاءة في إدارة عملية الشراء؛ وأنه تم الكشف عن عدد من حالات عدم الامتثال لإجراءات الشراء؛ وأنه أوصى بإنشاء مركز تنسيق داخل إدارة الشؤون الإدارية والتنظيمية لمراقبة عملية الاستعانتة بمصادر خارجية. وخلص المكتب إلى أن الاستعانتة بمصادر خارجية تمثل إحدى الاستراتيجيات الممكنة لتحقيق الكفاءة والفعالية، وأنه ينبغي للمنظمة أن تنظر بصورة جدية في التوسع في استخدام الاستعانتة بمصادر خارجية حيثما تبررها تحليلات فوائد التكلفة. غير أنه حتى إذا نفذت هذه التوصيات، فإن الدليل على نجاح الاستعانتة بمصادر خارجية لا يمكن الحصول عليه إلا من خلال الرصد اليقظ لكل عملية من عملياتها وتقييمها.

٦ - وقد أجريت مراجعة حسابات خدمات المطاعم في المقر (A/51/802، المرفق) بناءً على طلب الجمعية العامة في القرار ٢١٤/٥٠. وقام المكتب باستعراض الترتيبات التعاقدية ومراقبة الأمم المتحدة لأداء المتعهدين، وتبين أن هدف التمويل الذاتي، الذي قررته الجمعية العامة في القرار ٦٧/٣٩، لم يتحقق لأن الأمم المتحدة ظلت تتحمل تكاليف كبيرة مثل توفير المرافق وصيانتها. غير أنها لم تستطع تحديد هذه التكاليف نظراً لعدم توفر البيانات ذات الصلة. لقد حقق المتعهد، باستثمار مالي محدود، ربحاً تجاوز ١٢ مليون دولار في الفترة ١٩٨٦-١٩٩٦، بينما ظلت الأمم المتحدة تدعم عملية خدمات المطاعم. ويرى المكتب أنه كان باستطاعة الأمم المتحدة أن تضمن لنفسها حصة عادلة من الأرباح أو استرداد ما تحملته من تكاليف لو أن العقد تضمن هذه الشروط. وفضلاً عن ذلك، كشفت مراجعة عمليات خدمات المطاعم في مقر الأمم المتحدة وفي مكتب الأمم المتحدة في جنيف ومركز التجارة الدولية عن أساليب متباعدة ونقص في التنسيق.

٧ - لذلك يوصي المكتب بوضع تحديد واضح لأهداف عمليات خدمات المطاعم بالأمم المتحدة، وتحديد جميع التكاليف التي تت肯بها الأمم المتحدة في توفير مرافق ومعدات خدمات المطاعم، وتنفيذ ترتيب معقول وعادل لاقتسام الأرباح بين الأمم المتحدة والمعتمد بغية استرداد هذه التكاليف من المعتمد. ويوصي المكتب كذلك بوجوب تضمين العقد شرطاً يتعلق بمؤشرات للتأكد من الجودة بالإضافة إلى مؤشرات أسعار المستهلكين. وأعرب المكتب عن اغتاباته لأنّه لاحظ أن توصياته قد انعكست في الطلب الجديد لتقديم العروض أو أنها ستؤخذ في الاعتبار عند وضع العقد الجديد لعملية خدمات المطاعم في مقر الأمم المتحدة.

٨ - وقد أثار التقرير المتعلق باستعراض برنامج الأمم المتحدة للبيئة والممارسات الإدارية لأمانته، بما في ذلك مكتب الأمم المتحدة في نيروبي (A/51/810، المرفق)، مجموعة من المسائل تتعلق بإدارة البرنامج والممارسات الإدارية في برنامج الأمم المتحدة للبيئة، ووصف المشكلات الرئيسية التي واجهت مكتب الأمم المتحدة المنشأ حديثاً في نيروبي. وقد عرضت الاستنتاجات الرئيسية في الموجز الذي تصدر التقرير ووردت النتائج التفصيلية تحت عناوين كل منها في الفصل الثاني إلى السابع من التقرير. ويبدو أن المشكلة الأساسية في برنامج الأمم المتحدة للبيئة تكمن في الافتقار إلى الوضوح بالنسبة لدور المنظمة وبرنامجهما وهكلها التنظيمي والإداري وممارساتها الإدارية. وقد أدى الوضع إلى تقلص البرامج وكان له تأثير على معنويات الموظفين. وترتب على الافتقار إلى الوضوح في المسؤولية نتائج سلبية على بيئة التشغيل الإجمالية. وأفادت النتائج أن الأمانة ببرنامج الأمم المتحدة للبيئة لا تعمل في بيئة تيسر تحقيق الفعالية والكفاءة وأن الآليات الداخلية للمراقبة والإدارة وإسداء المشورة الجماعية غير مرخصة.

٩ - وأفادت نتيجة استعراض مكتب الأمم المتحدة في نيروبي أن المكتب لا توفر لديه القدرة على الاضطلاع بمسؤولياته باعتباره الجهة التي تقدم الخدمات الإدارية لمنظمات الأمم المتحدة في نيروبي. لذلك كان من اللازم أن تولي إدارة الشؤون الإدارية والتنظيمية هذا الأمر اهتماماً مباشراً.

١٠ - وسوف يتطلب تنفيذ التوصيات الواردة في الفصل السابع من التقرير بذل جهود استثنائية وتعاون ومصارحة من جانب الموظفين والإدارة على السواء.

١١ - السيد فريد (المملكة العربية السعودية): قال إن من الأهداف الأولى للإدارة المالية هو الحفاظ على النقدية والكفاءة في استخدامها. وأن وضع نظام شامل للمراقبة الداخلية يشمل النقدية والأصول الثابتة والمخزونات والخصوص والمستحقات، أمر حيوي لمنع وقوع الخطأ والغش. وقال إن وفده يرحب بصياغة قواعد للمراقبة الداخلية من جانب مكتب خدمات المراقبة الداخلية الذي ينبغي أن تكون مهمته الأولى هي اكتشاف حالات الغش وسوء الإدارة في الأمم المتحدة. واقترح عدداً من المبادئ التوجيهية العامة بشأن المراقبة الداخلية للنقدية لإدراجها في الكتيب، وهي: ينبغي تسجيل جميع المقبولضات النقدية من خلال البريد قبل تحويلها إلى أمين الصندوق؛ وينبغي إيداع جميع المقبولضات يومياً دون المساس بها؛ وينبغي الفصل التام بين وظائف استلام النقدية وصرفها؛ ويتبع الفصل التام بين التعامل الفعلي في النقدية وبين حفظ السجلات.

١٢ - وأضاف أن وفده يتفق مع اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية من أن الإدارة الهازيلة للمخزونات تحول دون قيام الأمم المتحدة وصناديقها وبرامجها بتحديد ما يوجد من أصناف في المخازن. وينبغي لمكتب خدمات المراقبة الداخلية أن يكفل الاحتفاظ بسجلات وافية للمخزون والمعدات، بما في ذلك تفاصيل كل من المعدات، وتاريخ الإفتتاح، والتنظيم، وال عمر الافتراضي ومعدل الاهلاك، والاهلاك السنوي والاهلاك التراكمي حتى تاريخه، وسجلات التغير في الاهلاك ومعلومات عن التقييم، والقيمة التقديرية للخردة، وسجل تكاليف الإصلاح.

١٣ - وقال إن وفده يرحب بالجهود المبذولة لوضع نظام لإدارة الأصول، ونظام المعلومات الإدارية المتكامل، والنظام الموحد كوسيلة لزيادة فعالية نظام المراقبة الداخلية ومهمة مراجعة الحسابات في مكتب خدمات المراقبة الداخلية. كما أنه يرحب بتقارير المكتب عن مراجعة حسابات الشراء الذي تتولاه دائرة العقود والمشتريات بإدارة خدمات الدعم والإدارة من أجل التنمية، بشأن عمليات خدمات المطاعم في المقر واستعراض الهيكل الإداري لعنصر الموظفين المدنيين في قوات السلام التابعة للأمم المتحدة. ويأمل وفده في أن يواصل المكتب أعماله وأن يعد تقارير إضافية عن الوحدات المدرة للدخل في الأمم المتحدة، خاصة تلك التي تعرضت لخسائر كبيرة.

١٤ - السيد ريباتش (الولايات المتحدة الأمريكية): قال إن وفده يرحب بالمجموعة الأخيرة من تقارير مكتب خدمات المراقبة الداخلية. وهي على العموم، تبين أن المكتب ينهض بمهمة المراقبة الحيوية التي أنشئ من أجلها، وأنه يقدم معلومات مستقلة وموضوعية إلى الجمعية العامة عن البرامج والأنشطة المأذون بها. وأضاف أن وفده يواصل تأييد سلطة المكتب في إجراء عمليات مراجعة الحسابات وعمليات تفتيش وتحقيقات لأنشطة الأمم المتحدة كلما أدت إلى تنفيذ توصيات المكتب أو تقوم بدور فعال في التأكد من تنفيذها، وأن المكتب يتلقى ما يحتاجه من موارد للنهوض بولايته بالكامل.

١٥ - وقال إن التقرير المتعلق بتحسين آليات المراقبة الداخلية في الصناديق والبرامج التنفيذية (A/51/801) يشكل إطار عمل ممتاز لتعزيز آليات المراقبة الداخلية وترتيبات التدقيق من أجل إنجاز ذلك الهدف. ويؤيد وفده جميع التوصيات ويأمل أن تقوم المنظمات المعنية بمواصلة تنفيذها.

١٦ - وقال إن التقرير المتعلق بمراجعة حسابات عمليات خدمات المطاعم في المقر (A/51/802، المرفق) يبيّن وجود بعض المشكلات الأساسية للغاية في إدارة خدمات المطاعم. وأن وفده يشعر بقلق خاص إزاء النتائج المتعلقة بعقد خدمات المطاعم ويتساءل عن السبب الذي من أجله لم تدرج الأمانة العامة ترتيباً يتعلق بتقاسم الأرباح، وما هو السبب في اختلاف أسلوب دعم خدمات المطاعم بين جنيف ونيويورك، وما الذي يتخد للكشف عن جميع التكاليف المتصلة بتقديم خدمات المطاعم في المقر.

١٧ - وأشار إلى أن المكتب خلص في التقرير المتعلق باستعراض ممارسات الاستعاة بمصادر خارجية في الأمم المتحدة (A/51/804، المرفق)، إلى أن المنظمة لا تتمكن من جني الفوائد المحتملة من الاستعاة

بمصادر خارجية. وأعرب عن قلق وفده بصفة خاصة إزاء المخالفات في عمليات الشراء في مجالات معينة، وهو الأمر الذي ينبغي تصحيفه قبل أن تتمكن الأمم المتحدة من أن تدير بكفاءة عقود الاستعاة بمصادر خارجية.

١٨ - وقال إن التقرير المتعلق باستعراض برنامج الأمم المتحدة للبيئة والممارسات الإدارية لأمانته، بما في ذلك مكتب الأمم المتحدة في نيروبي، يقدم صورة برنامج يصارع من أجل إيصال مهمته والتعامل مع موارد متضائقة. وقال إن وفده يشعر بقلق خاص إزاء النتائج المتعلقة بالافراط في استخدام الخبراء الاستشاريين وتكوين أمانة مثقلة بالقيادات العليا ولا تتميز بالكفاءة.

**البند ١٢ من جدول الأعمال: استعراض كفاءة الأداء الإداري والمالي للأمم المتحدة (تابع)**  
E/1996/44 A/50/16, A/49/633 و Add.1 و Corr.1 و A/49/471 و A/49/418 و Add.2 و Corr.1 و A/50/124 A/51/686 و Add.1 و A/51/674 و Add.2

١٩ - السيد يوسف (جمهورية تنزانيا المتحدة): تكلم نيابة عن مجموعة الـ ٧٧ والصين وقال إنه وفقاً لاحكام قرار الجمعية العامة ٢٢١/٥١، ينبغي تعزيز دور الأجهزة الحكومية الدولية في النظر في تدابير الكفاءة. وفي هذا الصدد، ينبغي للأمين العام أن يقدم مقترحاته لتحسين كفاءة الأمانة العامة في مجالات لها أثر على الميزانية البرنامجية والولايات الأخرى التي تأذن بها الجمعية العامة. وبينجي للأمين العام أيضاً أن يقدم إلى الدورة الحادية والخمسين المستأصلة للجمعية العامة آراء بشأن دور مكتب خدمات المراقبة الداخلية ومكتب تخطيط البرامج والميزانية والحسابات في التهوض بكفاءة الأمانة العامة. وبينجي إجراء حوار منتظم بين الأمانة العامة والدول الأعضاء حول تدابير الكفاءة. ويتعين أن تقدم إلى الدورة الحالية للجنة الخامسة معلومات مستكملة بشأن الهياكل أو الآليات القائمة حالياً في الأمانة العامة لمعالجة مسألة الكفاءة، وذلك بغية تقييم الجهد الرامي إلى منع التداخل والإلزدواجية. وبينجي للأمين العام أن يحترم صلاحيات الجمعية العامة في عملية تحسين الكفاءة بالأمانة العامة.

٢٠ - وقال إنه يتعين أن يشمل أي قرار متتخذ مقترحات شاملة من أجل تعزيز جميع آليات المراقبة وفقاً لقرار الجمعية العامة ٤٥٤/٤٧ وما تلاه من مقررات وقرارات، وخاصة القرار ٢١٨/٤٨ باء. وبينجي أن ينص القرار المتتخذ على تعزيز لجنة البرنامج والتنسيق بوصف ذلك جزءاً لا يتجزأ من عملية ربط الميزانية المبينة في القرار ٢١٣/٤١. ويتعين أن تستمر لجنة البرنامج والتنسيق في أن تكون الأداة الحكومية الدولية الرئيسية المسؤولة عن التخطيط والبرمجة والتنسيق، على نحو ما تأكّد من جديد في قرار الجمعية العامة ٢١٩/٥١. وسوف تقدم مجموعة الـ ٧٧ والصين مقترحات مفصلة في هذا الصدد خلال المفاوضات غير الرسمية. وبينجي تعزيز مهمة التقييم التي تضطلع بها لجنة البرنامج والتنسيق بغية التحديد بشكل منتظم مدى وثاقة أنشطة الأمم المتحدة وكفاءتها وفعاليتها وأثرها في ضوء أهدافها. كذلك وبينجي تعزيز مهمة التنسيق التي تباشرها لجنة البرنامج والتنسيق، وخاصة فيما يتعلق بخلط العمل على نطاق المنظومة في إطار الخطة المتوسطة الأجل للفترة ١٩٩٨-٢٠٠١. ويتعين أن تواصل لجنة البرنامج والتنسيق استعراضها

المتعمق لتقرير لجنة التنسيق الإدارية الذي لا ينظر فيه المجلس الاقتصادي والاجتماعي وينبغي أن يكون تقرير لجنة التنسيق الإدارية أكثر موضوعية وأن يكون توجيهه نحو اتخاذ إجراءات ويوفر قدرًا أكبر من المعلومات عن أنشطة أجهزتها الفرعية. كذلك ينبغي أن تكفل لجنة البرنامج والتنسيق متابعة الجزء المتعلق بالتنسيق في المجلس الاقتصادي والاجتماعي.

٢١ - وينبغي أن يعكس تكوين مجلس مراجعي الحسابات بشكل أوسع تكوين الجمعية العامة وأن يوحد بين نظم المحاسبة المختلفة. وينبغي تعزيز دور التحقيق الذي يقوم به المجلس في حالات الغش وسوء الإدارة.

٢٢ - وتتفق مجموعة الـ ٧٧ والصين مع تعليقات وحدة التفتيش المشتركة الواردة في الوثيقة A/51/674 وتحث على اتخاذ إجراءات عملية عاجلة. وينبغي بصفة خاصة اتخاذ إجراء فوري بغية كفالة استقلال وحدة التفتيش المشتركة من حيث التنفيذ والميزانية ويعين على الأمين العام أن يقدم تقريراً عن ذلك إلى اللجنة الخامسة في الجزء الحالي من الدورة المستأنفة وفقاً للولاية الواردة في الفقرة ٦٥ من الفرع الثالث من قرار الجمعية العامة ٤/٥٠. وسوف تقدم مجموعة الـ ٧٧ والصين مقترنات أكثر تفصيلاً في هذا الصدد خلال المشاورات غير الرسمية.

٢٣ - وقال إنه ينبغي للمهام المتميزة والمستقلة لآليات المراقبة الخارجية والداخلية، على نحو ما تأكّد في قرار الجمعية العامة ٤٨/٤٨ ألف وباء و ٥٠/٢٣٣، أن تتعكس بشكل واضح في القرار الذي ستتخذه اللجنة. وما زال يتعين القيام بالكثير من أجل تعزيز الدور المتكامل لهذه الآليات.

٢٤ - الأنسة سيلوت (كوبا): قالت إن إجراءات الميزانية المبينة في قرار الجمعية العامة ٤١/٣ تستهدف كفالة الاستقرار المالي للمنظمة. غير إن ذلك يتبيّن أنه في غاية الصعوبة نظراً للابتزاز المالي الذي تمارسه الدولة صاحبة الاشتراك الرئيسي على الرغم من الالتزامات التي تعهدت بها بموجب الفقرات الثلاث الأخيرة من ديباجة ذلك القرار. وأضافت أن عدم وجود تقارير بشأن تنفيذ القرار كان له أيضاً أثر سلبي على الجهود الرامية إلى تعزيز كفاءة المنظمة في التعامل مع القضايا السياسية والاقتصادية والاجتماعية، على نحو ما دعا القرار في الفقرة الخامسة من ديباجته. وذكرت أن وفدها يتساءل عما إذا كان قيام الفريق العامل الرفيع المستوى المعنى بتعزيز الأمم المتحدة بالنظر في البنود المحالة إلى اللجنة الخامسة يمثل استخداماً سليماً وفعلاً لموارد المؤتمرات، خاصة وأنه من الأمور الواجبة تلافي الإزدواجية. وأشارت إلى الخطر المائل في إمكان اتخاذ الفريق العامل الرفيع المستوى قرارات تتعارض بالفعل مع القرارات التي اتخذتها الجمعية العامة، واقتصرت أن تقوم اللجنة الخامسة خلال الدورة الحادية والخمسين المستأنفة بالنظر في جميع المسائل المتعلقة بالميزانية والمسائل الإدارية التي يعالجها حالياً الفريق العامل الرفيع المستوى، بما في ذلك استعراض كفاءة الأداء الإداري والمالي للأمم المتحدة وإدارة الموارد البشرية.

٢٥ - وقالت إن القلق الذي لدى كثيرون من الدول الأعضاء إزاء إنشاء مجلس الكفاءة وإزاء إجراءاته أدى إلى اعتماد الفقرات الرابعة والخامسة والسادسة من ديباجة قرار الجمعية العامة ٢٢١/٥١ باء والقرارات ١٦ و ١٧ و ١٨ من منطوق ذلك القرار. وفي مؤتمر صحفي عقد في ١٣ شباط/فبراير ١٩٩٧ عقب اتخاذ القرار، أعلن الأمين العام مجموعة من التدابير الرامية إلى استبدال مجلس الكفاءة. وقالت إن وفدها يطلب من الأمين العام تقديم معلومات عن الوضع الراهن لمجلس الكفاءة؛ والتدابير التي يجري تنفيذها حالياً والتي تشمل تغييراً في مستويات الميزانية المعتمدة في إطار ميزانية فترة السنتين ١٩٩٧-١٩٩٦ والولايات التسريعية المعتمدة، في جملة أمور، تحت البند المتعلق بخطة المؤتمرات؛ والتدابير التي كان لها أثر سلبي على الدول الأعضاء بما في ذلك، بوجه خاص، أثر إجراء تخفيض في حجم الوثائق على الخدمات المقدمة إلى الدول الأعضاء؛ وكيف تعتمد الأمانة العامة إدراج مكتب خدمات المراقبة الداخلية ومكتب تخطيط البرامج والميزانية والحسابات في إصلاحات الإدارة وفي كفالة الإنجاز الكافي للبرامج والكفاءة؛ وكيف يدرج النظام الجديد للمحاسبة والمساءلة في عمليات مراجعة الحسابات الراهنة التي يضطلع بها من أجل تحسين الكفاءة؛ والتدابير المتخذة بغية كفالة قدر أكبر من الشفافية في جهود الأمانة العامة الرامية إلى تحسين الكفاءة؛ وكيف تأخذ الجهود التي يجري بذلها في الأمانة العامة بعين الاعتبار المقررات التي اتخذتها الجمعية العامة بالتصديق على تقرير فريق الخبراء الحكومي الدولي الرفيع المستوى الوارد في القرار ٢١٣/٤١، بما في ذلك ما إذا كان أي إجراء اتخذ يتعارض مع هذه المقرارات. وقالت إن وفدها يطلب من الأمين العام إعداد ورقة غرفة اجتماعات توجز باختصار الإجراءات الرئيسية المتخذة وأثرها من حيث الميزانية وأثرها المحتمل على أي من المقررات التي اتخذتها الجمعية العامة. إن عملية الإصلاح برمتها ينبغي أن تتميز بشفافية تامة وأن تؤدي إلى زيادة الحوار بين الأمانة العامة والدول الأعضاء، في إطار صلاحيات ومسؤوليات كل منها، وبما يتفق مع أحكام قرارات الجمعية العامة ذات الصلة.

٢٦ - وقالت إنه ينبغي التركيز الاهتمام، خلال الدورة الحالية، على تعزيز آليات المراقبة الخارجية، عملاً بقرار الجمعية العامة ٤٧/٤٥٤ وعدد من القرارات من بينها القرار ٢١٨/٤٨ باء. وينبغي إعطاء الأولوية لتعزيز دور آليات المراقبة الخارجية وأساليب عملها وأدائها وتزويدها بالموارد البشرية والمالية اللازمة لتحقيق هذه الغاية. وينبغي للجنة، لدى نظرها العام في آليات المراقبة الخارجية، أن تنظر إلى لجنة البرنامج والتنسيق بوصفها الهيئة الحكومية الدولية الرئيسية المسئولة عن البرمجة والتخطيط والتنسيق وإسناد قدر أكبر من المسؤولية إليها من أجل استعراض الخطة المتوسطة الأجل ومواعيمتها وخاصة في ضوء الشكل الجديد للخطة. ويأمل وفدها أن تقترح توصيات محددة بهدف تعزيز دور لجنة البرنامج والتنسيق في عمليات التقييم والتنسيق على نطاق المنظومة. كذلك ينبغي إجراء استعراض دقيق لكتابه إساليب عملها وآلياتها لاتخاذ القرارات. إن كثيراً من أوجه الإخفاق بالنسبة للجنة هي مجرد انعكاس لمواقف بعض الدول الأعضاء والافتقار إلى الإرادة السياسية لديها.

٢٧ - وينبغي توسيع عضوية مجلس مراجع الحسابات لتشمل جميع المجموعات الإقليمية ونظم المحاسبة المختلفة. وينبغي تخصيص موارد مالية إضافية للمجلس من أجل زيادة تخطيته لعمليات مراجعة

الحسابات. وينبغي للمجلس أن يراقب أنشطة المكتب وخاصة في الحالات التي يتم فيها الإبلاغ عن سوء الإداره والغش.

٢٨ - ويتعين على الأمم المتحدة أن تتخذ إجراءات معينة بشأن تكوين وحدة التفتيش المشتركة واختيار المفتشين؛ واستقلال الوحدة من حيث الميزانية والتشغيل؛ وتعزيز امانتها في ضوء الفقرة ٦٥ من الفرع الثالث من القرار .٢١٤/٥٠.

٢٩ - السيد ريفا (الأرجنتين): أعرب عن تأييده للبيان الذي تم الإدلاء به نيابة عن مجموعة الـ ٧٧ والصين. وقال إن قيام اللجنة باستعراض تقرير وحدة التفتيش المشتركة عن الخدمات المشتركة في مقر الأمم المتحدة (A/51/686)، يتسم بأهمية خاصة في فترة الصائفة المالية هذه. وأعرب عن تقديره وفده للرأي المستقل الذي أدلت به وحدة التفتيش المشتركة، والذي سيكون بمثابة أداة ثمينة في تحسين الإداره وأساليب العمل بالأمم المتحدة. وفي حين أنه من المستصوب تخفيض التكاليف من خلال التنسيق الفعال وتلافي الأزدواجية، فإن توفير الخدمات المشتركة والمباني قد تبين أنه أمر عسير في الواقع وذلك لأسباب بيروقراطية وغير ها.

٣٠ - وقال إن وفده يتفق مع المفتشين بأنه لا توجد عقبة فيما يبدو لتجميع الوظائف غير التشريعية وغير الأساسية في المقر؛ كذلك لا يعترض وفده على القيام بذلك تدريجياً على نحو ما هو مقترن في التقرير. ومن الطبيعي أنه ينبغي لأي تغيير أن يأخذ في الاعتبار فعالية التكلفة لكل خدمة وتقديرها التنافسية مع الموردين الخارجيين. ومن المهم بالنسبة للجمعية العامة أن تدرج مسألة الخدمات العامة في برنامج الإصلاح المؤسسي الجاري تنفيذه حالياً وأن تتيح للخدمات المشتركة أن تصبح عنصراً من عناصر الثقافة الإدارية الجديدة في الأمانة العامة. ولما كانت الخدمات المشتركة في المقر ينبغي أن تقدم دعماً أكثر ترابطاً وفعالية لأنشطة الموضوعية للمنظمة، فإن توصيات وحدة التفتيش المشتركة بشأن توجيهات السياسة العامة ووضع خطة للتنفيذ وتعزيز دور الخدمات المشتركة على نطاق المنظمة قد جاءت في حينها. وينبغي بحثها في ضوء الظروف الخاصة بكل خدمة، ومالمها وما عليها ووضعها من حيث الأولوية.

٣١ - السيد ماريلو (الولايات المتحدة الأمريكية): قال إن وفده قد استمع باهتمام بالغ للبيانات التي أدى بها نيابة عن مجموعة الـ ٧٧ والصين والبيان الذي أدى به ممثل كوبا. ويستحق عدد من الأفكار التي عرضوها بشأن تعزيز آليات المراقبة بالمنظمة، دراسة جادة، وأن وفده على استعداد للمشاركة في مناقشة بناءة بشأنها. وقال إن وفده قدم في جلسة عقدتها اللجنة قبل أسبوع اقتراحها بشأن مواصلة تعزيز اللجنة الاستشارية لشؤون الإداره والميزانية. بما في ذلك مسألة تكوينها. وينبغي دراسة هذا الاقتراح في إطار المناقشات التي طلبتها مجموعة الـ ٧٧. وعليه، فإنه يأمل في تنظيم مناقشات غير رسمية في أقرب موعد ممكن.

رفعت الجلسة الساعة ١٦٢٠